

المستندات المطلوب من المقاول إرفاقها عند تقديمه لطلب التصنيف

الجزء الأول (البيانات الأساسية):

- رسالة من الشركة توضح التخصصات و الفئات المطلوب التصنيف بها.
- طلب التصنيف بالإستثناء، إذا كانت مؤسسة مملوكة (100%) لمواطن أو شركة محلية مؤسسة في إمارة أبوظبي أو أي إمارة أخرى، وذلك بتحقيق الفئة الأعلى مالياً ومن ناحية الجهاز الفني والمحاسبي ومتطلبات الجودة والأمن والسلامة.
- إستمارة حديثة مطبوعة باللغة العربية أو باللغتين العربية والإنجليزية ومعتمدة من مالك المؤسسة أو أحد ملاك الشركة أو الشخص المخول له بالتوقيع .
- الرخصة التجارية للشركة على أن تكون سارية المفعول و تحتوي على أنشطة مقاولات تتناسب مع الأنشطة المطلوب التصنيف بها.
- الرخصة التجارية سارية المفعول للشركة الأهم والتي مقرها في إمارة أخرى إذا كانت الشركة في أبوظبي فرع منها أو للفرع التي يوجد مقرها في إمارة أخرى إذا كانت الشركة الأهم مقرها في أبوظبي.
- إعتقاد التوقيع للشخص المخول له بالتوقيع.
- عقد الشراكة / التأسيس.
- شهادة لمن يهمله الأمر صادرة من الرخص التجارية في حالة تغيير الإسم التجاري أو الشكل القانوني للشركة.
- صور من شهادات الجودة والأمن والسلامة الحاصل عليها المقاول للشركة في أبوظبي أو الشركة الأهم خارج أبو ظبي و ذلك للتصنيف أول مرة فقط.
- صور من التأمين المهني الخاص بكل مشروع (Project Related Professional Indemnity) (فقط لمقاولي التصميم والإنشاء)

الجزء الثاني (الجهاز المحاسبي):

- كشف بالجهاز المحاسبي (حسب النموذج) مرفق معه ما يلي - وحسب تسلسل الكشف -:-
 - 1- اصل وصورة جواز السفر والإقامة طبقاً للتسلسل بالكشف .
 - 2- اصل وصورة بطاقة العمل طبقاً للتسلسل بالكشف.
 - 3- اصل وصورة الشهادة العلمية ومعادلتها داخل الدولة.
 - 4- شهادات الخبرة أو السيرة الذاتية معتمدة من المقاول.
 - 5- تعهد المقاول بمعادلة الشهادات العلمية للمحاسبين من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي خلال فترة ستة اشهر.

ملاحظة:

يجب أن يكون كافة المحاسبين على كفالة الشركة / المؤسسة المتقدمة للتصنيف أو حاصلين على بطاقة عمل تفيد عملهم لديها، ويقبل الجهاز المحاسبي العامل لدى

فروع الشركة/المؤسسة بالإمارات الأخرى إذا كان مركزها الرئيسي في إحدى الإمارات، على أن يكون لدى المقاول محاسب واحد على الأقل على كفاية الشركة/المؤسسة في أبو ظبي.

الجزء الثالث (البيانات المالية):

- 1 - نسخ أصلية من التقرير المالي ويشمل (الميزانية العمومية، قائمة الدخل، قائمة التدفقات النقدية، قائمة التغير في حقوق الملكية، تقرير مدقق الحسابات، جميع الإيضاحات وتعليقات المدقق) لأخر ثلاث سنوات للمقاول/الاستشاري أو من تاريخ تأسيس الشركة أيهما اقل، صادرة ومعتمدة باللغة العربية من مدقق حسابات مستقل مرخص في الدولة، وحسب المواصفات التالية :
 - على أن يتم إعداد جميع القوائم بشكل يسمح بالمقارنة مع الفترة المالية السابقة .
 - ضرورة وجود ختم المدقق المستقل على جميع صفحات التقرير وإيضاحاته وتعليقاته .
 - إفصاح المدقق عن رقم الرخصة التجارية للشركة ومكان صدورها.
 - في حال طلب تصنيف فرع شركة محلية يتم تقديم ميزانية الشركة الأم ولا تقبل ميزانية الفرع .
 - في حال تصنيف فرع شركة أجنبية يتم تقديم ميزانية الفرع كشركة مستقلة بالإضافة إلى اصل ميزانية الشركة الأم.
- 2 - كشوف الحسابات البنكية لجميع البنوك التي يتعامل معها المقاول عن الفترة الواقعة بين 60 يوماً قبل تاريخ الميزانية وحتى تاريخ تسليم المعاملة لدى الدائرة .
- 3 - المؤيدات الثبوتية (لإثبات الملكية والقيمة) للموجودات الواردة في آخر ميزانية وكما يلي :
 - كشف تحليل شهادات البنك بتاريخ الميزانية (حسب النموذج بالاستمارة) مع إرفاق شهادات المصادقة لجميع البنوك المتعامل معها حسب النموذج المعتمد.
 - كشف تحليل ذمم المشاركين كما بتاريخ الميزانية (حسب النموذج بالاستمارة) مع إرفاق شهادات الدفعات أو الفواتير بالإضافة لكشف البنك لإثبات التحصيل بعد تاريخ الميزانية.
 - كشف تحليل الأصول الثابتة كما بتاريخ الميزانية (حسب النموذج بالاستمارة) مع إرفاق صورة الفواتير بالإضافة لمحضر الجرد.
 - كشف المرور التفصيلي لإثبات ملكية السيارات.
 - أية مستندات أخرى خاصة بالميزانية يطلبها المراقب المالي بعد الدراسة .

الجزء الرابع (الجهاز الفني):

- أصل و صورة جواز سفر المهندسين على أن تكون إقامة كل مهندس سارية المفعول وعلى الشركة المؤسسة في الإمارة المتقدمة للتصنيف.
- أصل و صورة بطاقة عمل المهندسين سارية المفعول في حالة عدم توفر جواز سفر المهندسين عند تقديم المعاملة مع إحضار صورة عن إقامة المهندسين.
- صورة من شهادة قيد المهندسين في سجل قيد المهندسين لدى الدائرة.
- أصل و صورة الشهادة العلمية للمهندسين على أن تكون مصدقة حسب الأصول من سفارة دولة الإمارات في بلد التخرج و خارجية الإمارات و يكون المهندس حاصل على درجة

البكالوريوس أو ما يعادلها مع إحضار كشف الدرجات الخاص بكل مهندس في حال عدم ذكر التخصص العلمي للمهندس أو عدم وضوح التخصص في الشهادة أو لإثبات عدد سنوات الدراسة.

- في حالة توفر معادلة الشهادة العلمية من وزارة التعليم العالي في أبو ظبي، يجب إرفاق المعادلة مع صورة من الشهادة العلمية لمعرفة سنة التخرج .
- شهادات الخبرة العملية للمهندسين محدد بها مدة الخبرة بالأشهر و السنوات مع تحديد مكان العمل و المسمى الوظيفي أو يمكن إحضار سيرة ذاتية حديثة معتمدة من المقاول محدد بها الخبرة العملية بالأشهر و السنوات مع كافة التفاصيل المطلوبة.
- تعهد بنقل كفالة أحد المهندسين (للتصنيف أول مرة)، خلال ستة أشهر من تقديم الطلب، على إقامة الشركة الأم أو الفرع في أبو ظبي و ذلك في حالة أن الشركة الأم في أبو ظبي لديها فرع في إمارة أخرى أو الشركة التي يوجد مقرها في أبو ظبي فرع من شركة مقرها إمارة أخرى، وعند التجديد يجب أن يكون جميع المهندسين على إقامة الشركة في الإمارة.
- أصل و صورة بطاقة عمل المهندسات اللواتي على كفالة ذويهم مع إحضار صورة من صفحة الإقامة بجواز السفر.
- أصل و صورة بطاقة عمل المهندسين المواطنين أو مواطني دول مجلس التعاون الخليجي مع إحضار صورة من جواز السفر.

الجزء الخامس (المشاريع):

المشاريع داخل دولة الإمارات:

- 1 - في حالة أن المقاول رئيسي و مالك المشروع جهة حكومية، مطلوب إحضار لكل مشروع:
 - العقد .
 - عقد الإئتلاف في حال إذا كان المقاول مؤتلف مع مقاول آخر لتنفيذ الأعمال مع توضيح نسبة كل مقاول في عقد الإئتلاف.
 - شهادة إنجاز من البلدية أو مالك المشروع و آخر شهادتي دفعات معتمدتان من الإستشاري مع كشف حساب البنك الذي يؤكد إيداع تلك الدفعتان للتأكد من القيمة النهائية للمشروع، أو شهادة آخر الدفعات معتمدة من مالك المشروع في حال أن المشروع غير منجز.
 - جدول حساب الكميات معتمد من الإستشاري أو مالك المشروع في حالة أن المشروع يحتوي على العديد من التخصصات و يطلب المقاول التصنيف بكل تخصص في المشروع أو في حالة أن مسمى المشروع غير واضح.
 - في حالة أن الجهة الحكومية مالكة المشروع أعطت تفويض كامل للإستشاري أو لمدير المشروع بإعتماد و اصدار كافة المستندات المتعلقة بالمشروع فيجب إحضار ما يثبت ذلك، قد يتم تحديد متطلبات أخرى حسب كل حالة.
- 2 - في حالة أن المقاول من الباطن و مالك المشروع جهة حكومية، مطلوب إحضار لكل مشروع:
 - العقد بين مالك المشروع و المقاول الرئيسي (إن أمكن).

- العقد ما بين المقاول الرئيسي و المقاول من الباطن.
- شهادة إنجاز من مالك المشروع أو من أي جهة حكومية (البلدية).
- إعتقاد مقاول من الباطن من مالك المشروع على أن يذكر طبيعة الأعمال المنفذة من قبل المقاول من الباطن.
- شهادات الدفعات كاملة معتمدة من الاستشاري أو المقاول الرئيسي.
- كشف رسمي بحساب البنك في فترة المشروع للتأكد من أن كل دفعة تم إيداعها في حساب الشركة مع مراعاة أن يتساوى المبلغ المعتمد من الإستشاري مع المبلغ الذي تم إيداعه في حساب الشركة.
- جدول حساب الكميات معتمد من الإستشاري أو مالك المشروع أو المقاول الرئيسي في حالة أن المشروع يحتوي على العديد من التخصصات ويطلب المقاول التصنيف بكل تخصص في المشروع أو في حالة أن مسمى المشروع غير واضح.
- قد يتم تحديد متطلبات أخرى حسب كل حالة .
- 3 - في حالة أن المقاول رئيسي و مالك المشروع جهة خاصة، مطلوب إحصار لكل مشروع : العقد .
- عقد الإئتلاف في حال إذا كان المقاول مؤتلف مع مقاول آخر لتنفيذ الأعمال مع توضيح نسبة كل مقاول في عقد الإئتلاف.
- شهادة إنجاز من جهة حكومية (البلدية).
- شهادات الدفعات كاملة معتمدة من الإستشاري.
- كشف رسمي بحساب البنك في فترة المشروع للتأكد من أن كل دفعة تم إيداعها في حساب الشركة مع مراعاة أن يتساوى المبلغ المعتمد من الإستشاري مع المبلغ الذي تم إيداعه في حساب الشركة.
- جدول حساب الكميات معتمد من الإستشاري أو مالك المشروع في حالة أن المشروع يحتوي على العديد من التخصصات ويطلب المقاول التصنيف بكل تخصص في المشروع أو في حالة أن مسمى المشروع غير واضح .
- قد يتم تحديد متطلبات أخرى حسب كل حالة .
- 4 - في حالة أن المقاول من الباطن و مالك المشروع جهة خاصة، لا يعتمد المشروع إلا في حالات معينة وتحدد كل حالة على حدة .

المشاريع خارج دولة الإمارات:

- 1 - يطلب من المقاول تزويدنا بالتالي مع تصديق كافة المستندات من سفارة دولة الإمارات في بلد تنفيذ المشروع و خارجية الإمارات: العقد.
- عقد الإئتلاف في حال إذا كان المقاول مؤتلف مع مقاول آخر لتنفيذ الأعمال مع توضيح نسبة كل مقاول في عقد الإئتلاف.
- شهادة الإنجاز من مالك المشروع.
- جدول حساب الكميات معتمد من الإستشاري أو من مالك المشروع في حالة أن المشروع يحتوي على العديد من التخصصات ويطلب المقاول التصنيف بكل تخصص في المشروع أو في حالة أن مسمى المشروع غير واضح ولا يحدد طبيعة الأعمال المنفذة في هذا

- المشروع.
- إعتقاد مقاول من الباطن من الجهة الحكومية مالكة المشروع علماً بأنه لا يعتمد المشروع المنفذ من الباطن لجهة خاصة.
 - 2 في حالة أن المشاريع تم تنفيذها من قبل فروع الشركة المتقدمة للتصنيف أو مملوكة بالكامل منها في بلدان خارج البلد المنشأ مطلوب إحضار المستندات التالية مصدقة حسب الأصول من سفارة دولة الإمارات في بلد تنفيذ المشروع و خارجية الإمارات :
 - كتباً من تلك الفروع تثبت عدم ممانعتها من أن تستخدم خيراتها من أجل التصنيف بإمارة أبوظبي.
 - شهادة من جهة حكومية في بلد الفرع تفيد أن الشركة مملوكة بالكامل للشركة المتقدمة للتصنيف.
 - 3 في حالة ان مالك المشروع جهة خاصة، مطلوب إحضار، بالإضافة الى ما قد سبق، شهادة من أي جهة حكومية في بلد تنفيذ المشروع تؤكد أن المقاول قام بتنفيذ الأعمال الموكلة اليه .
 - 4 في حالة أن مالك المشروع جهة حكومية ولكن إسم المالك لا يوضح ذلك، مطلوب إحضار ما يثبت أن مالك المشروع هو جهة حكومية.
 - 5 قد يتم تحديد متطلبات أخرى حسب كل حالة .

